أشهر الحج الخ أخرجه الدارقطني والبيهقي وقال ابن عباس من السنة الخ أخرجه ابن
خزيمة والحاكم والدارقطني ومع الحج بضم الهاء والراء أي امكنته وازمنته وحلالا منهم
بالهمزة بفتح الهاء والنون وقد تسكن بعدها مثناة فوقية وهي أخرى هلا أي أسكنه كنا
بنته عن شيء ولا يذكر باسمه قلت لا أطيق كنا بنيه عن انها حاضت ولا يضرك للكشميهني ولا يضير
ك من الضير انفرك لما للكشميهني انتظر كما اهلت هو فسخ الحج إلى العمرة المترجم وهو
منسوخ عند الجمهور وأن يجمع بينهما أي بين الحج والعمرة قال ما كنت زاد النسائي فقلد
وقال عثمان تراني أنهى الناس وانت تفعله قال أي أهل الجاهلية يرون بفتح أوله أي
يعتقدون من أفجر الفجور هو من تحكماتهم الباطلة المأخوذة من غير أصل ويجعلون
المحرم صفر كذا هو في جميع الأصول من الصحيحين قال النووي كان ينبغي أن يكتب بالألف
ولكن على تقدير حذفها لابد من قراءته منصوبا لأنه مصروف بلا خلاف والمراد بجعلهم ذلك
أنهم كانوا يؤخرون حرمة المحرم إلى صفر ويسمون المحرم صفرا ويستحلون به الغارات
والنهب ويحرمون بدله صفرا ويسمونه المحرم حذرا من توالي ثلاثة أشهر محرمة لما
يضيقها عليهم ونزل فيهم إنما النسيء ذلك برا الدبر بفتح الدال المهملة والموحدة أي ما كان
يحصل بظهور الإبل من الحمل عليها ومشقة السفر فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج
وعفا الأثر أي اندرس أثر الإبل بسيرها ويحتمل أثر الدبر المذكور زاد أبو داود وعفا الوبر
أي كثر وبر الإبل الذي حلقها الرحال وانسلخ صفر أي المحرم الذي يسمونه صفرا زعمهم وهذه
الألفاظ تقرأ ساكنة الآخر لإرادة السجع قدم أي الرواية الآتية صبيحة رابعة بالمد وهو الوجه
صبح رابعة أي ليلة رابعة من ذي الحجة فتعاظم ذلك عندهم أي لما كانوا يعتقدونه
أولا أي الحل زاد الطحاوي نحل لأنهم علموا أن الحج يحللهم حلا رادوا بيان ذلك يبين لهم
أنهم يتحللون الحل كله لأن العمرة ليس لها إلا تحلل واحد حلوا بعمرة أي أحلوا من الحج

بسبب

١٢١

بسبب إحرامهم بعمرة ولم يحلل بكسر اللام الأولى أنت من عمرتك أي من حجك بعمرة كما
أمرتهم فهي بمعنى الباء أي بعمرة من إحرامك هذا على القول بأنه صلى الله عليه وسلم كان
معتمرا فإن قلنا إنه كان قارنا كما دل عليه أكثر الأحاديث الصحيحة فلا إشكال ليؤذن
بتشديد المعجمة وأمره أي استمر على عمرته سنة بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هذه أو
والنصب أي وافقت أبو شهاب اسمه موسى بن نافع فجعل مكيا للكشميهني حجة
مكية أي قليلة الثواب لقلة مشقتها عطاء هو ابن أبي رباح يوم ساق البدن أي
هو عام حجة الوداع أحلوا من حرام هو بكسر المهملة وتشديد المثناة لليأس وهو
تجريد أي الا احل من إحرامي أبو شهاب ليس له مسندا إلا هذا الحديث وغير هذا الحديث
إلى أن اتهم للكشميهني الآن بحذف الاستفهام ونزل القرآن أي بجوازه إلى قوله
فمن تمتع بالعمرة إلى الحج الآية زاد مسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنه حتى مات
قال رجل برأيه ما شاء يعني عمر هم هنا للأصيلي فجعلنا بالفاء وهو أوجه عشية
التروية أي بعد الظهر ثامن ذي الحجة فقد تم حجنا للكشميهني وقد بالواو ومن هنا
إلى آخر الحديث موقوف على ابن عباس ومن أوله إلى هنا مرفوع نسكين بسكون لام
السين تثنية نسك وهو العبادة وإما بالرفع والخفض انزله أي الجمع بين الحج والعمرة
والعمرة غير بالنصب ويجوز الجر أي في معنى ثنتي ما لك قال ابن حجر ليس الحديث في الموطأ
ولابن عبد البر مالك للدارقطني ولم أقف عليه إلا منا روايته معنى من كداء بفتح الكاف
والمد غير مصروف وهي التي ينزل منها إلى المعلى مقبرة أهل مكة وهي التي يقال
لها الحجون وكانت صعبة المرتقى فسهلها معاوية ثم عبد الملك ثم المهدي وكل
عقبة في جبل أو طريق عال تسمى ثنية وخرج من كدى بضم الكاف والقصر وهي
عند باب شبيكة بقرب شعب الشاميين من ناحية قعيقعان من أعلى مكة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)